

E

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

E/CN.4/2004/107  
19 January 2004

ARABIC  
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الستون

البند ١٩ من جدول الأعمال المؤقت

الخدمات الاستشارية والتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

بشأن حالة حقوق الإنسان في تيمور - ليشتي

## موجز

يقدم هذا التقرير عملاً بالطلب الوارد في بيان رئيس لجنة حقوق الإنسان في دورتها التاسعة والخمسين، الذي طلبت فيه اللجنة إلى مفوض الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن يقوم، مع حكومة تيمور - ليشتي، بوضع وتنفيذ برنامج للتعاون التقني في مجال حقوق الإنسان وأن يقدم تقريراً إلى اللجنة في دورتها الستين عن هذه المسألة في إطار البند المتعلق بالتعاون التقني والخدمات الاستشارية.

وفي عام ٢٠٠٢، وُضع، بالتشاور مع الحكومة، مشروع جديد للتعاون التقني بين مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ووحدة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية يغطي فترة سنتين ابتداءً من حزيران/يونيه ٢٠٠٣. وكان القصد من المشروع دعم التزام حكومة تيمور - ليشتي بتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وتستجيب أنشطة البرنامج لاحتياجات حقوق الإنسان في تيمور - ليشتي كما حددتها الحكومة، ولجنة حقوق الإنسان، ومجلس الأمن من خلال إنشاء بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وتركز هذه الأنشطة على دمج المعايير الدولية لحقوق الإنسان في قوانين وسياسات وطنية؛ وعلى بناء أو دعم مؤسسات وطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والديمقراطية في ظل سيادة القانون، وعلى وضع خطط عمل وطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان؛ وعلى التثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان؛ وعلى إشاعة ثقافة حقوق الإنسان. وتضمنت الأنشطة خلال عام ٢٠٠٣، تقديم الدعم إلى لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة، مثل تقديم مشورة الخبراء والمساعدة المتعلقة بقواعد البيانات؛ وتدريب قوات الشرطة في مجال حقوق الإنسان؛ وتقديم الدعم إلى الحكومة فيما يتعلق بعملية إبلاغ هيئات المعاهدات؛ وتقديم الدعم إلى المجتمع المدني. وجميع هذه المشاريع في طور التنفيذ.

ويقدم هذا التقرير معلومات مستوفاة عن مختلف الأنشطة المنفذة حالياً في إطار مشروع التعاون التقني، مع مراعاة السياق الحالي لحقوق الإنسان واحتياجات تيمور - ليشتي.

ولا يليق عدم إدراج إشارة موجزة إلى العلاقة الرائعة التي نشأت بين شعب تيمور - ليشتي والمفوض السامي الراحل السيد سيرجيو فييرا دي ميللو. فقد كانت أواصر الصداقة والاحترام التي نشأت بين سيرجيو فييرا دي ميللو وشعب تيمور - ليشتي أثناء حصولها على الاستقلال متينة للغاية، وهي شاهد على العمل الإيجابي الخارق الذي يمكن للمجتمع الدولي أن يؤديه بالتعاون مع فرادى الدول. وتود مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن توجه الشكر إلى شعب تيمور - ليشتي للحزن المؤثر الذي أبداه عند سماعه نبأ وفاة سيرجيو فييرا دي ميللو وإعراجه عن الامتنان للدور الذي لعبه دي ميللو في نشوء تيمور - ليشتي.

## المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	٣٤-١	..... بناء القدرات أولاً-
٤	١٠-١	..... ألف- نظام العدالة
٧	١٤-١١	..... باء- السجون
٨	٢٥-١٥	..... جيم- الشرطة الوطنية في تيمور - ليشتي
١١	٢٧-٢٦	..... دال- قوة الدفاع عن تيمور - ليشتي
١١	٣٠-٢٨	..... هاء- مكتب المسؤول عن توفير حقوق الإنسان والعدل
١٢	٣٤-٣١	..... واو- الانضمام إلى الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان
١٣	٣٧-٣٥	..... المجتمع المدني ثانياً-
١٤	٥١-٣٨	..... القضاء الانتقالي ثالثاً-
١٤	٤٣-٣٨	..... ألف- لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة
		..... باء- حالة التحقيق في الجرائم الخطيرة التي ارتكبت في تيمور - ليشتي في
١٦	٤٩-٤٤	..... عام ١٩٩٩ والمقاضاة عليها
١٧	٥١-٥٠	..... جيم- المحكمة المخصصة لحقوق الإنسان
١٩	٦٧-٥٢	..... حماية المرأة والطفل والفئات المستضعفة الأخرى رابعاً-
١٩	٥٦-٥٢	..... ألف- المرأة
٢٠	٥٩-٥٧	..... باء- الأطفال
٢١	٦٠	..... جيم- اللاجئون والمهاجرون غير الشرعيين
٢١	٦٢-٦١	..... دال- اللاجئون من تيمور الشرقية في تيمور الغربية
٢٢	٦٧-٦٣	..... هاء- أطفال تيمور المفصولين عن أسرهم
٢٣	٦٩-٦٨	..... خطط التعاون التقني لعام ٢٠٠٤ خامساً-
٢٤	٨٠-٧٠	..... التوصيات سادساً-

## أولاً - بناء القدرات

### ألف - نظام العدالة

١ - سجل تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في تيمور - ليشتي المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها التاسعة والخمسين (E/CN.4/2003/37) وجود شواغل بشأن بطء التقدم المحرز في إنشاء نظام للعدالة فعال ويقوم على المساواة وذلك رغم الالتزام المستمر للحكومة بتعزيز السلطة القضائية. واتسم عام ٢٠٠٣ بسيناريو مماثل. ولذلك يخصص مشروع التعاون التقني موارد كبيرة لبناء قدرات القضاة والمحامين والمدعين العامين ومحامي الدفاع المجاني في مجال حقوق الإنسان. وسيبدأ في عام ٢٠٠٤ تنفيذ هذه الأنشطة. وفضلاً عن ذلك، وضع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالتشاور مع الحكومة مشروعاً بشأن تقديم الدعم إلى قطاع القضاء، وإن كانت الأموال التي جمعت من الجهات المانحة لا تزال محدودة.

٢ - ولا تزال المشاكل الوظيفية الخطيرة فيما يتعلق بنظام القضاء ينعكس صداها في خدمات الشرطة والسجون. ولا تزال النظم المحلية لحسم النزاعات التي لا يعاقب عليها القانون تحظى بدعم شعبي نظراً لعدم وجود نظام قضائي راسخ. وغالباً ما تفشل إجراءات حسم النزاعات هذه في حماية حقوق جميع الأطراف المعنية. وثمة مشكلة أساسية أخرى هي الندرة النسبية للموارد البشرية داخل نظام القضاء.

٣ - ويوجد حالياً ٢٢ قاضياً في تيمور - ليشتي. وقد أرسل ٨ منهم إلى البرتغال لتلقي التدريب، بينما يعمل قاضيان في الفريق الخاص ويعمل قاضٍ واحد في محكمة الاستئناف. أما القضاة المتبقون البالغ عددهم ١١ قاضياً فإنهم مسؤولون عن جميع القضايا في جميع أنحاء تيمور - ليشتي باستثناء تلك التي تتصل بجرائم خطيرة ارتكبت في عام ١٩٩٩. وقد انخفضت كفاءة المحاكم، فيما يبدو، منذ مغادرة القضاة لتلقي التدريب، حيث ازدادت مؤخراً حالات التأخير في المحاكمات وحالات الاحتجاز غير القانوني الناجمة عن أوامر احتجاز انتهت مدتها. ومع أن زيادة تدريب القضاة أمر هام للغاية، يلزم اتخاذ تدابير لضمان عدم تسبب غياب ثلث القضاة على أساس التناوب لمدة ثلاث سنوات في إثارة عقبات فيما يتعلق بزيادة الكفاءة. وهناك ٩ محامين للدفاع المجاني و٨ وكلاء نيابة يقومون بمعالجة المسائل غير المتعلقة بالجرائم الخطيرة المرتكبة في عام ١٩٩٩، وهناك أيضاً مدع عام واحد ونائب واحد له.

٤ - ولا تزال محكمة ديلي المحلية تعمل، وهي أكثر المحاكم فعالية بين المحاكم المحلية الأربع، لكن انعدام الكفاءة في جدولة القضايا وعدم إدارتها لا يزالان يحدان من قدراتها الكامنة. وأدى غياب القضاة الذي غادروا البلد لتلقي التدريب في الخارج إلى زيادة تفاقم المشاكل التي تواجهها المحاكم المحلية في أداء وظائفها.

٥- ولا تزال ترد تقارير بشأن عدم قدرة النظام القضائي على إدارة القضايا بفعالية وكفاءة، وما ينطوي عليه ذلك من تأخير مطول في إصدار لوائح الاتهام وجدولة الدعاوى لعرضها على المحاكم. فحتى منتصف تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، كان هناك ٢٤٢ سجيناً في سجن بيكورا في ديلي، كانت قد صدرت أحكام على ٧٧ فقط منهم، بينما كان ٧٠ سجيناً من المحتجزين رهن المحاكمة، ومجموعهم ١٦٥ محتجزاً، مسجونين بموجب أوامر احتجاز انتهت مدتها. وكثيرون من المحتجزين رهن المحاكمة يبقون محتجزين لفترات طويلة قبل محاكمتهم، بما في ذلك في سجن بيكورا حيث احتجز ثلاثة أحداث احتياطياً لمدة تتجاوز ستة أشهر. وهناك حالتان احتجز فيهما شخصان احتياطياً ولم يُقدما إلى المحاكم، وذلك، فيما يبدو، لأن قضيتهما قد فقدتا في النظام.

٦- ولا يزال وكلاء النيابة والقضاة وقضاة التحقيق يميلون إلى تحويل الدعاوى من نظام القضاء الرسمي إلى الطرق المحلية لفض النزاعات. وغالباً ما يحدث ذلك في حالات العنف القائم على الجنس، بما في ذلك حالات الاعتداء البالغ الخطورة وحالات الاغتصاب. ويؤدي تحويل القضية للدعاوى، بدوره، إلى زيادة الضغوط التي تمارس على فرادى وكلاء النيابة الذين يجدون أنفسهم تحت ضغط المجتمعات المحلية لأداء دور الوسيط أو المحكم بدلاً من دور وكيل النيابة في إطار النظام القضائي الرسمي.

٧- وللمجلس الأعلى للقضاة صلاحية كاملة للتحقيق والتصدي للفساد وإنفاذ معايير رفيعة المستوى لآداب سلوك مهنة القضاة. ولم يعالج المجلس الأعلى للقضاة حتى الآن مسائل من قبيل الحاجة إلى وضع مدونة للسلوك، وإجراءات إدارة القضايا، والمبادئ التوجيهية للممارسة من أجل زيادة كفاءة المحاكم. وهناك قلق من أن احتمالات الفساد في صفوف القضاة مرتفعة لأن السكان المحليين يجهلون مقومات سيادة القانون، إلى جانب وجود تفاوت كبير في الأجور. وينبغي اتخاذ تدابير عاجلة لكي لا يتفشى الفساد في هذه الديمقراطية الجديدة. وفي ضوء التشريعات المعمول بها حالياً، يتعين على المجلس الأعلى للقضاة أن يضمن مساءلة الهيئة القضائية من خلال إعادة النظر في معايير السلوك المهني لموظفي القضاء وأن يضع أيضاً مدونة للسلوك المهني للقضاة.

٨- وقد أُبلغ عن حالات تدخل سياسي في الإجراءات القضائية، أهمها إلقاء القبض على رجل أعمال أجنبي واحتجازه واستجوابه بدعوى تعامله في سلع مسروقة وكذلك بدعوة تهربه من دفع الضرائب، حيث تم إلقاء القبض عليه بحضور رئيس الوزراء ووزير الصناعة. وكانت هناك مخاوف من أن مسؤولين حكوميين رفيعي المستوى ربما يكونون قد مارسوا ضغوطهم على رجال الشرطة ووكلاء النيابة. ووجه رئيس الوزراء، في بيان عام أدلى به في وقت لاحق، انتقاده اللاذع لقرار القاضي الذي رأى أن احتجاز الفرد المعني كان غير قانوني.

٩- واستأنفت محكمة الاستئناف النظر في الدعاوى في تموز/يوليه ٢٠٠٣، بعد أن توقفت عن العمل قرابة ١٩ شهراً بسبب التأخيرات في تعيين قضاة أجنبى وبسبب التأخر بعد تعيينهم فضلاً عن الوقت الذي استغرق لتعيين رئيس محكمة الاستئناف. ورحب العديد من المعلقين بالحكم الذي أصدرته تلك المحكمة والذي يفيد بأن

عدة بنود في مشروع قانون الهجرة واللجوء آنذاك غير دستورية وأنها تنتهك معايير حقوق الإنسان، لكن القرارات الأخرى التي اتخذتها هذه المحكمة تسببت في قدر من الجدل. وتضمنت هذه القرارات قراراً يقضي بأن أوامر الاحتجاز رهن المحاكمة لمدة ثلاثين يوماً تكون سارية لمدة ستة أشهر كما أن الاحتجاز رهن المحاكمة لا يحتاج لمراجعته خلال ستة أشهر ما لم يكن لدى الدفاع دليل جديد يسوغ عقد جلسة للمحكمة. وأدت المشاكل المتعلقة بالترجمة وانعدام الاتصال الفعال بالمحاكم المحلية إلى بطء وصول القرارات إلى محاكم الدرجة الثانية وإلى قلة وعي المشتغلين بالمهنة القانونية بتلك القرارات.

١٠ - وكان أهم قرار اتخذته محكمة الاستئناف حتى هذا التاريخ هو القرار الذي اتخذته في تموز/يوليه ٢٠٠٣ في قضية أرماندو دوس سانتوس الذي يفيد بأن قانون تيمور - ليشتي الواجب التطبيق، في حالة انعدام القوانين التيمورية والقواعد التنظيمية لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية، ليس قانوناً إندونيسياً بل قانون برتغالي. فالقاعدة التنظيمية ١/١٩٩٩ لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية تنص على أن القانون الواجب التطبيق في تيمور - ليشتي هو القانون الذي كان مطبقاً في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ وبالتالي فإن القانون الإندونيسي كان حتى ذلك التاريخ مطبقاً في تيمور - ليشتي منذ بداية عمل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية ما دام كان يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. ومع ذلك، فإن أغلبية أعضاء محكمة الاستئناف المنعقدة - قاضيان دوليان - رأت القانون البرتغالي كان هو القانون المنطبق في ذلك التاريخ. كما رأت أن القاعدة التنظيمية ١٥/٢٠٠٠ لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية بشأن إنشاء أفرقة لها ولاية قضائية مطلقة على الجرائم الجنائية الجسيمة غير دستورية لأن المحكمة رأت أن هذه القاعدة التنظيمية تنتهك مبدأ عدم تطبيق القوانين الجنائية بأثر رجعي. ورأت المحكمة أنه كان ينبغي إدانة الشخص المستأنف وذلك بموجب القانون الجنائي البرتغالي، الذي يشمل الإبادة الجماعية. وأدانت أغلبية أعضاء المحكمة دوس سانتوس بجرمة الإبادة الجماعية وعمدت إلى زيادة مدة الحكم عليه بالسجن إلى ٢٥ عاماً دون توضيح الأساس الذي استندت إليه في إدانته بجرمة لم يتهم بها. وقد اختلف رأي القاضي التيموري الوحيد في المحكمة عن رأي الأغلبية، حيث رأى أن القانون الواجب التطبيق هو القانون الإندونيسي. واستخدم المدعي العام سلطته الدستورية ليطلب إلى المحكمة العليا أن تبت في دستورية القوانين بعد هذا القرار وقرارين آخرين أصدرتهما محكمة الاستئناف. وفي هذه المرحلة الانتقالية، يمنح الدستور محكمة الاستئناف صلاحيات المحكمة العليا، التي لم تنشأ حتى الآن. ومع ذلك، فإن المحكمة لم تكن قد نظرت في الأمر حتى وقت إعداد هذا التقرير. وفي ٨ تشرين الأول/أكتوبر، أصدر البرلمان الوطني مشروع قانون اقترحه الحزب الحاكم ومؤداه أن القانون الواجب التطبيق في تيمور - ليشتي هو القانون الذي أصدرته تيمور - ليشتي بعد استقلالها، والقواعد التنظيمية الصادرة عن إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية، والقانون الإندونيسي في حالة عدم وجود قوانين تيمورية وقواعد تنظيمية صادرة عن إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية بشأن أي مسألة محددة. وقد وقع رئيس الجمهورية في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ على

هذا القانون. والأثر الفوري لهذا القانون، الذي يبدأ نفاذه اعتباراً من ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٣، هو أن أرماندو دوس سانتوس ورفاقه المحتجزين الذي أذنتهم محكمة الاستئناف بموجب القانون الجنائي البرتغالي مدانون بموجب قانون ليس بالقطع نافذاً في تيمور - ليشتي. وسنرى ما إذا كانت المحكمة ستعيد النظر في احتجاج أولئك الرجال أم لا.

## باء - السجون

١١ - حتى منتصف تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، كان في سجون تيمور - ليشتي الثلاثة ٣٤٣ سجيناً تقريباً. ويتضمن هذا الرقم المحتجزين رهن المحاكمة والسجناء المدانين والسجناء الأحداث. وتواصل بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية القيام بزيارات منتظمة إلى السجون وتوفير التدريب لموظفي السجون في مجال حقوق الإنسان.

١٢ - وحدثت زيادة في حالات الاعتداء داخل السجون المبلّغ عنها، بما في ذلك ادعاءات الاعتداء من جانب حراس السجن وسجناء آخرين، وإن كان عدد هذه الحالات لا يزال قليلاً نسبياً. ولم تُوضع إجراءات للتحقيق في ادعاءات قيام حراس السجون بالاعتداء على السجناء، وهو أمر لا يزال يعالج على أساس مخصوص، وفي الغالب من خلال إجراء تحريات فردية. وتنص القاعدة التنظيمية ٢٣/٢٠٠١ لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية بشأن مرافق السجون على إنشاء فريق إشرافي في المؤسسات الجنائية تُسند إليه مسؤولية تلقي ادعاءات إساءة المعاملة والتحقيق فيها. وليست هناك حالياً أية دلائل على أن هذا الفريق سينشأ عما قريب. كما أن عدم وجود مدير للسجون في وزارة العدل يزيد من تفاقم أوجه القصور في الإدارة وفي الإشراف.

١٣ - وثمة مشكلة هامة أخرى تواجه السجون وتتعلق بالهياكل الأساسية، التي تُعرض أحياناً للخطر صحة وسلامة السجناء. فهناك تأخيرات في استبدال المعدات مثل المركبات المعطوبة (بما في ذلك المركبات المستخدمة في نقل السجناء)، وآلات الاستنساخ، وآلات التصوير، وخزائن حفظ الملفات. ولم تُحسم الترتيبات المتعلقة بتأمين المناطق المحيطة بالسجون - فالشرطة تقوم حالياً بذلك بصفة مؤقتة - مما يؤدي إلى انعدام اليقين بشأن الترتيبات الطويلة الأجل في هذا المجال. ولم يتلق ضباط الشرطة الوطنية لتيمور - ليشتي العاملون في السجون أي تدريب متخصص في مجال العمل الإصلاحي حتى الآن. كما أن عدم وجود سياسة للتنسيق بشأن المعاملة البديلة للأحداث المعرضين للخطر مدعاة للقلق أيضاً.

١٤ - وقد أعدت وحدة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية كتيباً للتدريب في السجون، بتمويل من حكومة نيوزيلندا. وسينشر هذا الكتيب قريباً. كما أصدرت وحدة حقوق الإنسان بطاقة جيب لحراس السجون، بالتعاون مع وزارة العدل. وتناقش وحدة حقوق الإنسان مع وزارة العدل مسألة توفير مزيد من التدريب لحراس السجون في مجال حقوق الإنسان، بتمويل من مشروع التعاون التقني لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

### جيم - الشرطة الوطنية في تيمور - ليشتي

١٥ - عملت وحدة حقوق الإنسان إلى جانب شرطة الأمم المتحدة والشرطة الوطنية في تيمور - ليشتي على وضع برامج قابلة للدوام لتدريب قوات الشرطة في مجال حقوق الإنسان. ونظمت وحدة حقوق الإنسان دورات تدريبية عديدة لتدريب المدربين وذلك لصالح كبار أفراد الشرطة الوطنية في تيمور - ليشتي، وقدمت دعماً مستمراً لمتابعة تدريبهم في مجال حقوق الإنسان، ونظمت دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان موجهة إلى الوحدات المتخصصة في الشرطة وشرطة المقاطعات. كما قدمت وحدة حقوق الإنسان المشورة والمساعدة في وضع مواد للتدريب المتعلق بحقوق الإنسان.

١٦ - وتضطلع الشرطة الوطنية في تيمور - ليشتي الآن بمهام حفظ الأمن والنظام بوجه عام في جميع المقاطعات الثلاث عشرة في تيمور - ليشتي. وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، سلمت مهام حفظ الأمن والنظام العام إلى الشرطة الوطنية في تيمور - ليشتي في آخر مقاطعة، وهي مقاطعة ديلي.

١٧ - ولا تزال الشرطة الوطنية في تيمور - ليشتي قوة حديثة العهد غير متمرسة وتحتاج إلى تعزيز مؤسسي، ولا سيما فيما يتعلق بتعميم احترام معايير حقوق الإنسان. فالتدريب المقدم إلى المندوبين الجدد في قوات الشرطة ليس وافياً لاكتساب مهارات كافية للعمل ولاكتساب فهم صحيح لكيفية حماية حقوق الإنسان. فمدة دورة إعداد الطلاب العسكريين كانت تقتصر على ثلاثة أشهر. وابتداءً من أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، ازدادت هذه المدة إلى أربعة أشهر ومن المتوقع أن تُمدد في عام ٢٠٠٤ لتصل إلى ستة أشهر، وهي مدة تظل متواضعة إلى حد كبير. وعلى الرغم من وجود قوانين للشرطة وضعتها إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية، ووجود مدونة السلوك التي وضعتها بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية، هناك اتجاه مؤسسي لاعتبار هذه التدابير تدابير مؤقتة ريثما يوضع قانون تيموري، مما يؤدي إلى تفويض شرعية هذه التدابير. وثمة مجال يثير القلق بوجه خاص هو عدم إمكانية الوصول إلى المعايير الموضوعية لمعالجة الشواغل الأساسية المتعلقة بحقوق الإنسان. وعلى الرغم من أنه يوضع حالياً نظام للإجراءات الموحدة للتشغيل، فإن معظم المعايير لم تُترجم أو تُنشر بعد، أو لم تصبح بعد موضع تدريب متخصص. ولذلك، لا يزال مستوى الجهل عالياً بشأن الصلاحيات والواجبات ذات الصلة بموجب الأحكام المنظمة مثل قانون الإجراءات الجنائية والقانون الجنائي، وكذلك الإجراءات الموحدة للتشغيل مثل مدونة السلوك، والسياسات المتعلقة بإلقاء القبض والاحتجاز، واستخدام القوة أو تخزين الأسلحة النارية. كما أن انعدام وجود آلية إشرافية خارجية لمساءلة ضباط الشرطة ساهم في إفلات ضباط الشرطة الذين يرتكبون انتهاكات لحقوق الإنسان من العقاب.

١٨ - وترد أسبوعياً تقارير عن سوء تصرف رجال الشرطة الذي يعد بمثابة انتهاكات لحقوق الإنسان. وتتضمن هذه الانتهاكات الاحتجاز المطول أو غير المبرر الذي يعد بمثابة احتجاز تعسفي و/أو غير مشروع، وانتهاكات للحرية الشخصية من خلال استخدام القوة المفرطة في عمليات إلقاء القبض، والاعتداء على الأشخاص المحتجزين

لدى الشرطة، والحرمان من الأملاك (الفساد)، وهو أمر أقل شيوعاً. وبتزايد شيوع عمليات الاعتداء التي يقوم بها رجال الشرطة. ومما يثير القلق الإبلاغ عن ممارسات، من قبيل الاستخدام غير المرخص به للأسلحة النارية، قد تؤدي إلى مزيد من الانتهاكات في المستقبل، إلا إذا عولجت معالجة منهجية.

١٩- ولا يوجد، فيما يبدو، أساس قانوني لإلقاء القبض على بعض الأفراد، وذلك ربما لأن ضباط الشرطة الوطنية في تيمور - ليشتي لا يفهمون القانون. فمثلاً، أُلقي القبض على رجل في آذار/مارس ٢٠٠٣ لأنه كان بجوزته علم إندونيسي، وفي الوقت نفسه تعرّض أيضاً أفراد الحركة السياسية "CPD-RDTL" (المجلس الشعبي للدفاع عن جمهورية تيمور - ليشتي الديمقراطية)، ومن بينهم نساء وطفلات لممارسات تبدو أحياناً اعتقالاً تعسفياً.

٢٠- وهناك أيضاً شواغل تتعلق بتقاعس أفراد الشرطة، مما يؤدي إلى حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان بسبب التقصير. ففيما يتعلق بالعنف ضد المرأة، ينحو رجال الشرطة إلى إحالة الشكاوى إلى آليات العدل التقليدية بدلاً من السعي إلى تحقيق العدل رسمياً للضحية. كذلك، يظهر من الشكاوى المتعلقة بسلوك ضباط الشرطة عند أداء واجبهم إلى خارج ذلك النطاق، وجود أوجه قصور في ضمان التحقيق المستقل والشامل في الادعاءات واتخاذ إجراء إداري وجنائي مناسب. والعملية الإدارية الداخلية، وهي وحدة المعايير المهنية، محدودة في قدرتها على التكفل بإجراء تحقيق مستقل واتخاذ تدابير إصلاحية.

٢١- ولا تزال هناك حاجة لاستراتيجية متعددة الأوجه لدعم دمج حقوق الإنسان في جميع جوانب عملية حفظ الأمن والنظام. وينبغي إيلاء اهتمام مستمر لوضع أطر تشريعية وإجراءات معيارية للتشغيل تضع معايير حقوق الإنسان موضع التنفيذ. وهناك أعمال قيّمة كثيرة جرت أثناء السنة الماضية في مجالات هامة مثل توضيح حالات إلقاء القبض والاحتجاز وشروط استخدام القوة، وكذلك معالجة حالات العنف المنزلي والأطفال الذين يخالفون القانون. وكان وضع ونشر مدونة سلوك تطوراً محموداً أيضاً. إلا أن عملية وضع الإجراءات هذه عملية مستمرة وتتطلب دعماً من خلال نشر مناسب وكامل للمعايير بلغة يفهمها أفراد الشرطة الوطنية في تيمور - ليشتي، والأهم من ذلك، من خلال التدريب على هذه المعايير ومركزها. ومن المفهوم أن الحكومة تعهدت بوضع قانون جديد للشرطة ومدونة انضباط يمكن أن يتيحا أيضاً فرصة لترسيخ معايير وممارسات حقوق الإنسان. والأمل معقود بوجه خاص على أن تغتنم الحكومة هذه الفرصة لكي توفر إشرافاً خارجياً مناسباً على الشرطة. ومع أن بعض السلطات القضائية على الشرطة قد أُسندت إلى المكتب المقترح إنشاؤه وهو مكتب "المسؤول عن توفير حقوق الإنسان والعدل" (*Provedor de Diretus Humanos e Justica*)، فإن أي هيئة تتحمل مثل هذه المسؤولية يجب أن تكون مجهزة تجهيزاً كافياً وأن تحظى بالثقة الكافية لأداء هذه المهمة الهامة.

٢٢- واستمرت التحقيقات في القلاقل العنيفة التي حدثت في ديلي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، حيث قدمت الشرطة الأدلة إلى المدعي العام خلال عام ٢٠٠٣. وتشير معلومات الشرطة إلى احتجاز نحو ١٠٢ من

الأشخاص لعلاقتهم بهذه الأحداث، مع أن المعروف أن ٧ فقط منهم حوكموا، وجميعهم صدرت عليهم أحكام مع وقف التنفيذ. وما زال شخصان محتجزين رهن المحاكمة بسبب ضلوعهما المزعوم في حرق منزل رئيس الوزراء.

٢٣- وقدم إلى المحكمة تقرير للشرطة عن هذه الأحداث، ونُشر هذا التقرير في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. وقد خلص إلى أن شخصين قُتلا بالرصاص وجرح ١٣ شخصاً نتيجة إطلاق النيران، لكن الشرطة لم تتمكن، رغم التحقيقات الموسعة، من أن تحدد تحديداً قاطعاً الأفراد المسؤولين عن إطلاق النيران التي تسببت في حالي الوفاة والإصابات، كما أنها لم تتمكن من توضيح ملابسات إطلاق النيران توضيحاً كاملاً. ولا يبين التقرير أيضاً الحالة الراهنة للعملية التأديبية. ولا تزال التحقيقات مفتوحة. ومع ذلك، ونظراً لنتائج التحقيقات حتى الآن، هناك مخاوف من أن التحقيقات الإضافية قد لا توفر أدلة بخصوص مسؤولية أفراد الشرطة. كذلك، لم تتحدد هوية الشخص المسؤولة عن إطلاق الرصاص على شاب لقي حتفه ولا عن ادعاءات أخرى باستخدام الشرطة المفرط للقوة في بوكاو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

٢٤- ومنذ وقوع هذه الأحداث، أُجري عدد من التغييرات لمعالجة المسائل التي انبثقت عن استجابة الشرطة للقلاقل العنيفة في ديلي ولأحداث بوكاو. وتتضمن هذه التغييرات تحسين الاتصال بين شرطة الأمم المتحدة والشرطة الوطنية لتي مور - ليشتي، وإعداد وإصدار مدونة سلوك وسياسة لاستخدام القوة، وتوفير معدات أفضل لحفظ الأمن والنظام عند حدوث مظاهرات، وتوفير تدريب أفضل. وهذه التغييرات هي تغييرات محمودة. ومع ذلك، فإن قطاع حفظ الأمن والنظام لا يزال يعاني، على النحو الذي تعكسه الحالة الراهنة بوضوح، من ضعف خطير في القدرات والميائل والأنظمة، مما يثبت أن تعزيز التدريب وتحسين السياسات لن ينجح إلا إذا كانت هذه التدابير مقرونة بتدابير مساءلة فعالة. ونتيجة لذلك، فإن انتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها استخدام ضباط الشرطة المفرط للقوة، لا تزال مستمرة.

٢٥- وقد أوصى تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها التاسعة والخمسين، بإجراء استعراض مستقل لأحداث بوكاو وديلي؛ ومع ذلك، لم يجر حتى الآن هذا الاستعراض. وفي ضوء أهمية إجراء تحقيقات شفافة ونزيهة في هذه الأحداث الهامة، وبما أن التقرير الذي أعدته قوات الشرطة كان محدوداً (حيث ركز على المساءلة الفردية وبرامج تحسين المؤسسات)، فإن المفوض السامي يعيد تأكيد أهمية إجراء مراجعات مستقلة لمثل هذه الأحداث. كما أن هناك حاجة عاجلة إلى تركيز الاهتمام على طرق تحسين الأداء والتنسيق بين الشرطة الدولية وقوات الشرطة الحديثة العهد، على النحو الذي ألمح إليه التقرير الرسمي للتحقيقات.

### دال - قوة الدفاع عن تيمور - ليشتي

٢٦- لا يزال عدد التقارير المتعلقة بارتكاب قوة الدفاع عن تيمور - ليشتي انتهاكات لحقوق الإنسان قليلاً نسبياً. ومع ذلك، هناك ادعاءات مستمرة بقيام أفراد من قوة الدفاع عن تيمور - ليشتي بأعمال اعتداء وتورطها في مصادمات عنيفة أحياناً مع ضباط الشرطة الوطنية في تيمور - ليشتي. وتعمل هذه القوة في الوقت الحالي في منطقة واحدة فقط من البلد، هي مقاطعة لوس بالوس، وستعمل في جميع أنحاء البلد بعد مغادرة قوة حفظ السلام في أيار/مايو ٢٠٠٤.

٢٧- وفي حالتين على الأقل، انطوت المواجهات بين أفراد الشرطة الوطنية لتيمور - ليشتي وقوة الدفاع عن تيمور - ليشتي التي تحولت إلى مواجهات عنيفة، على سوء سلوك جسيم بلغ أحياناً حد السلوك الجنائي. فمثلاً، ادعى أحد أفراد قوة الدفاع عن تيمور - ليشتي وزملاؤه أنهم تعرضوا للإعتداء في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ من جانب مجموعة من ضباط الشرطة الوطنية في تيمور - ليشتي. وكان رد فعل قوة الدفاع عن تيمور - ليشتي هو نشر عدد كبير من أفرادها المسلحين في مركز شرطة ديلي، مما أدى إلى مواجهة متوترة حُسمت من خلال مفاوضات. وقد فضلت قوة الدفاع عن تيمور - ليشتي عقيدتها الذي قاد المجموعة إلى مركز الشرطة. ولا يزال تحقيق في سلوك ضباط قوات الشرطة في تيمور - ليشتي. مستمراً. وفي حادث آخر، تعرّض جندي تابع لقوة الدفاع عن تيمور - ليشتي كان محبوساً لدى الشرطة لاعتدائه، فيما يدعى عليه، على ضابط من ضباط الشرطة أثناء حضوره مباراة لكرة القدم، لاعتداء هو نفسه من جانب نفس الضابط الذي استطاع أن يصل إلى الجندي وهو رهين الحبس لدى الشرطة. وأحيلت المسألة إلى المحكمة، وأثناء جلسة مراجعة للاحتجاز سلم ضابط الشرطة الوطنية في تيمور - ليشتي إلى المحكمة ولكن بُرئت ساحتها منذ ذلك الحين.

### هاء - مكتب المسؤول عن توفير حقوق الإنسان والعدل

٢٨- دعا مجلس الأمن في القرار ١٢٧٢ (١٩٩٩)، الذي أنشئت بموجبه إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية، إلى إنشاء مؤسسة مستقلة لحقوق الإنسان في تيمور - ليشتي. وشجع المفوض السامي باستمرار على إنشاء مؤسسة من هذا القبيل.

٢٩- ومكتب المسؤول عن توفير حقوق الإنسان والعدل هو مؤسسة عامة منصوص عليها في دستور تيمور - ليشتي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان؛ وكفالة احترام سيادة القانون؛ ومكافحة الفساد في الإدارة العامة، وتطبيق ثقافة الإنصاف والتزاهة والمساءلة في الإدارة العامة. وسيمارس ذلك المسؤول مهام أمين المظالم التقليدي (أي النظر في سوء الإدارة)، ومهام هيئة تقديم الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان، ومهام هيئة لمكافحة الفساد. ومن المتصور أن يضطلع أيضاً بوظائف هامة تتعلق بالسياسة العامة مثل مراجعة التشريعات لجعلها تتماشى مع

معايير حقوق الإنسان، والتدخل في الدعاوى القضائية ذات الصلة، وتنظيم حملات عامة تتعلق بحقوق الإنسان. وعلى الرغم من أنه لن يتمكن من التوصل إلى قرارات ملزمة، فسيكون لمكتبه مجال واسع للعمل يتمثل فيما يلي: النظر في تصرفات جميع الأجهزة الحكومية، بما فيها تحديدًا قوات الشرطة والقوات العسكرية، وكذلك الشركات التي تملكها الحكومة أو تسيطر عليها، والكيانات الخاصة التي تقوم بمهام وخدمات عمومية أو الكيانات التي تقوم بإدارة الأموال أو الأصول العامة. وقد وافقت الحكومة على مشروع تشريع ينص على إنشاء مكتب ذلك المسؤول - وهو مشروع كان موضوع حملة إعلامية على مستوى المقاطعات (وطنية) دامت لمدة أربعة شهور إلى جانب مشاورات جارية مع فريق خبراء دوليين - وأحيل هذا المشروع إلى البرلمان للنظر فيه.

٣٠ - وينص مشروع التعاون التقني على موارد لمساعدة على تشغيل هذه المؤسسة، من بينها تدريب العاملين في مكتب ذلك المسؤول، وشراء وإنتاج المواد ذات الصلة. والأمل معقود على أن توحد الوكالات الدولية وشركاء التنمية صفوفهما في دعم استحداث هذه المؤسسة.

### واو - الانضمام إلى الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان

٣١ - يرحب المفوض السامي بالإجراءات التي اتخذتها تيمور - ليشتي فيما يتعلق بقبول الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. ففي الفترة الممتدة بين نيسان/أبريل وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، بدأ نفاذ انضمام تيمور - ليشتي إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والبروتوكول الاختياري الملحق بها، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية حقوق الطفل، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الخليعة. ومن المفهوم أن تيمور - ليشتي بصدد انضمامها، أيضاً، إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في الصراعات المسلحة. ويثني المفوض السامي على حكومة تيمور - ليشتي لالتزامها بالمحافظة على المعايير المحددة في هذه الصكوك الدولية. و بموجب دستور تيمور - ليشتي تترتب على الاعتراف بمثل هذه المعاهدات آثار قانونية محلية هامة، بمعنى أن هذه المعايير تؤثر على تقييم الأنشطة الحكومية الحالية والمقبلة. والمفوضية السامية لحقوق الإنسان مستعدة لدعم الحكومة في الاستجابة للتحدي الخاص الذي يطرحه تنفيذ هذه المعايير في جميع أنحاء البلد. والأمل معقود أيضاً على أن تنظر تيمور - ليشتي مستقبلاً في الانضمام إلى البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وبالتالي تسمح للأفراد المضطهدين بتقديم بلاغات إلى لجنة حقوق الإنسان في حالة عدم حصولهم على الانتصاف في تيمور - ليشتي.

٣٢ - وينص مشروع التعاون التقني على تقديم مساعدة مستمرة لتنفيذ المعاهدات ولعملية الإبلاغ. وانخرطت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ووحدة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية

والحكومة في حوار لاستطلاع أجمع سبيل لوفاء تيمور - ليشتي بالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ بموجب المعاهدات الدولية. كما عملت وحدة حقوق الإنسان مباشرة مع وزارة الشؤون الخارجية والتعاون، وقدمت التدريب في مجال الحصول على المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان وعلى المساعدة التي تقدمها هيئات المعاهدات الدولية.

٣٣- ويرحب المفوض السامي أيضاً بقرار حكومة تيمور - ليشتي إعداد خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان. فمن شأن هذه الخطة الوطنية أن تساعد في بلورة استراتيجيات تطوير ودعم تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وتحديد الأولويات المتعلقة بحقوق الإنسان ووضع أهداف واقعية. وقام رئيس الوزراء بتعيين مستشاره المعني بحقوق الإنسان كمنسق لجميع الأنشطة الرامية إلى وضع وتطوير وتنفيذ خطة العمل الوطنية. وشكل المستشار فريق عمل مؤلفاً من مسؤولين حكوميين وممثلين عن المنظمات غير الحكومية وعن الكنيسة للنظر في المنهجية الواجب اتباعها فيما يتعلق بالحلقة الدراسية التي تتناول خطة العمل الوطنية وجمع البيانات ذات الصلة التي يمكن استخدامها في دراسة أساسية عن حالة حقوق الإنسان في تيمور - ليشتي. وقدمت وحدة حقوق الإنسان المدخلات لفريق العمل هذا بشأن القضايا الراهنة لحقوق الإنسان ولا تزال تقدم الدعم إليه. ونُظمت حلقة عمل استشارية وطنية لمدة ثلاثة أيام، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، جمعت شخصيات هامة من الحكومة والمجتمع المدني، وكذلك ممثلين عن وكالات دولية وخبراء دوليين. والأمل معقود على أن تشهد الأشهر القادمة توحيد هذه المدخلات.

٣٤- وستكون لإعداد خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان أهمية كعملية قائمة بذاتها، تثير الوعي بقضايا حقوق الإنسان في صفوف المسؤولين الحكوميين، والمسؤولين عن الأمن، ومنظمات المجتمع المدني والجمهور العام، وتعزز الروابط مع برامج وطنية أخرى، ولا سيما في مجالي التنمية والتعليم. والأمل معقود على أن تكفل خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان إدماج حقوق الإنسان في جميع الخطط الحكومية، من خلال مراجعة الاحتياجات الحالية واقترح أنشطة واقعية يُضطلع بها في الأجل القصير والأجل المتوسط والأجل الطويل.

## ثانياً - المجتمع المدني

٣٥- أعربت المفوضة السامية لحقوق الإنسان في التقرير الذي قدمته إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثامنة والخمسين (E/CN.4/2002/39) عن قلقها بقولها "لما كان حجم وجود الأمم المتحدة في تيمور الشرقية وقوته سيتقلصان تقلصاً كبيراً، ومن ثم سيشتد ضعف عمليات رصد وتقييم الاتجاهات والأنماط في مجال انتهاك حقوق الإنسان، فمن الضروري مواصلة دعم الشبكات الأهلية المعنية بحقوق الإنسان". ولذلك، فإن مشروع التعاون التقني يقدم الموارد لدعم بناء قدرات المنظمات غير الحكومية في مجال حقوق الإنسان. وفي عام ٢٠٠٣، قدمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ١٢ منحة صغيرة جداً لمنظمات غير حكومية إقليمية وإلى ناشطين

يضطلعون بأنشطة ترويجية لحقوق الإنسان. وستمول مفاوضات الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان زمالتين بشأن حقوق الإنسان مده كل منها شهر واحد لإيفاد عضوين تيموريين في منظمة غير حكومية إلى ماليزيا.

٣٦- ونظمت وحدة حقوق الإنسان، بتمويل من مفاوضات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ٣ حلقات تدريبية لتدريب المدربين على الدعوة لحقوق الإنسان حضرها ٩٨ ناشطاً في مجال حقوق الإنسان من ١٣ مقاطعة. ونظمت وحدة حقوق الإنسان، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة والإدارات الحكومية المعنية، حلقات تدريبية في مجال حقوق الطفل، والمرضى عقلياً والمرأة والطفلة. وبناء على طلب من المنظمات غير الحكومية التيمورية، عقدت ثمان دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان تناولت الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحقوق المرأة والعنف القائم على نوع الجنس وحقوق الأشخاص المعوقين.

٣٧- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، شرعت وحدة حقوق الإنسان في بث برنامج إذاعي وطني أسبوعي عن حقوق الإنسان. كما أصدرت آلافاً من نسخ لأربعة كتب رسوم هزلية تثقيفية في مجال حقوق الإنسان تتناول اتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وزعت على المستوى الوطني.

### ثالثاً - القضاء الانتقالي

#### ألف - لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة

٣٨- قدم مشروع التعاون التقني لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان المساعدة في جوانب عديدة من عمل لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة. فقد دعمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان جهود كل من إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية وبعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية للمساعدة في إنشاء لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة، على المستويين السياسي والتقني. وفي عام ٢٠٠٣، قدمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان المشورة والتعاون التقنيين إلى لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة فيما يتعلق بمسائل القضاء الانتقالي، وفي عملية توثيق المعلومات وحزنها وتحليلها، من خلال دعم مشروعها لتنمية قاعدة البيانات. وستقدم أشكال أخرى من المساعدة التقنية في الأشهر المقبلة. فضلاً عن ذلك، أعير موظفان من وحدة حقوق الإنسان للعمل في لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة.

٣٩- وفي تموز/يوليه ٢٠٠٣، مدد الرئيس ولاية لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة ستة أشهر لتنتهي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وسيقدم التقرير النهائي للجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة الذي يشمل انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت في تيمور - ليشتي خلال الفترة ١٩٧٤-١٩٩٩ إلى رئيس الدولة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.

٤٠ - وتركز برامج لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة على نهج تشاركي على مستوى القرى في جميع أنحاء البلد. وتعمل الأفرقة في طائفة من البرامج التي تشمل أخذ الأقوال والمصالحة وتقديم الدعم إلى الضحايا. وقد تم جمع أقوال أكثر من ٧ ٠٠٠ شخص، معظمهم ممن نجوا من انتهاكات لحقوق الإنسان، أو من أسر الضحايا. وأوشكت البحوث الجارية بشأن طائفة من المواضيع على الاكتمال، وبدأ مشروع بحث هام من المأمول أن يوفي أدق عدد حتى الآن للوفيات التي نجمت عن الصراع الذي حدث في الفترة ١٩٧٤-١٩٩٩.

٤١ - وتطبق إجراءات مصالحة مجتمعية، مكملة للإجراءات القانونية المتعلقة بالجرائم الخطيرة، وتوفر حلاً قانونياً مجتمعيًا لعدد كبير من الجرائم الأقل خطورة التي ارتكبت في إطار الصراع السياسي. وتتيح هذه الإجراءات للضحايا وأفراد المجتمع فرصة للتصدي مباشرة لمرتكبي الجرائم، وتتيح خيارات غير احتجازية مثل أداء المجرمين خدمات مجتمعية، في حالة موافقة الضحايا على ذلك. وقد ورد أكثر من ١ ١٠٠ طلب لهذه الإجراءات، ونظر في أكثر من ٤٥٠ طلباً. كما تطورت كثيراً أعمال تقديم الدعم للضحايا على مستوى المجتمع، حيث تنظم حلقات عمل على مستوى الدولة من أجل شفاء الضحايا الذين نجوا من بعض أخطر انتهاكات حقوق الإنسان. وتسعى أيضاً أفرقة المقاطعات التابعة للجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة إلى إقامة شبكات لتقديم الدعم المستمر إلى الضحايا. وأنجز في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ برنامج للتوعية مدته ستة أشهر في تيمور الغربية، بإندونيسيا، شمل عقد اجتماعات عامة وبث برامج إذاعية وتنظيم زيارات لمفوضي وموظفي لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة. ويسعى هذا البرنامج - الذي تقوم بتنفيذه منظمات غير حكومية في تيمور الغربية - إلى تقديم المعلومات إلى أبناء تيمور الشرقية في تيمور الغربية عن وظائف لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة المتعلقة بالبحث عن الحقيقة والمصالحة، وجمع المعلومات أولئك الموجودين في تيمور الغربية عن انتهاكات حقوق الإنسان. وعقدت المنظمات غير الحكومية ١٢٨ اجتماعاً مع قرابة ٥ ٠٠٠ رجل و ١ ٠٠٠ امرأة، حيث كانت هذه الاجتماعات بمثابة وسيلة لنشر المعلومات والمواد عن مهام لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة. وأخذت أقوال ٩٠ شخصاً عن انتهاكات حقوق الإنسان في تيمور - ليشتي.

٤٢ - وحتى نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ كانت لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة قد عقدت ثلاث جلسات استماع عامة وطنية منذ آذار/مارس ٢٠٠٣. وتركزت المواضيع على "المرأة والصراع" و"التشريد القسري والمجاعة" و"المذابح". وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، عُقدت جلسة استماع بشأن الصراع المدني الذي حدث في عام ١٩٧٥. وستعقد في عام ٢٠٠٤ جلسات استماع عن مواضيع تشمل الأطراف الفاعلة الدولية والأطفال والصراعات.

٤٣ - ويبحث برنامج إذاعي أسبوعي على المستوى الوطني وفي تيمور الغربية يركز على الأنشطة المجتمعية والأنشطة التي تقوم بها لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة في مجال المصالحة.

## باء - حالة التحقيق في الجرائم الخطيرة التي ارتكبت في تيمور - ليشتي في عام ١٩٩٩ والمقاضاة عليها

٤٤ - أنشئت وحدة الجرائم الخطيرة في تيمور - ليشتي في عام ٢٠٠٠ وهي مسؤولة عن التحقيق في جميع الجرائم الخطيرة (بما في ذلك جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وعمليات القتل والاعتداء الجنسي والتعذيب) التي حدثت في تيمور - ليشتي في الفترة الممتدة بين ١ كانون الثاني/يناير و٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، وعن المقاضاة عليها. وعند بداية تشكيل هذه الوحدة، تقرر أن تركز مواردها أولاً على مقاضاة المسؤولين عن ١٠ حالات تحتل مرتبة الأولوية وتتعلق بأحداث محددة و٥ حالات تعكس نمطاً واسع الانتشار من أنماط الجرائم الخطيرة.

٤٥ - ووقت كتابة هذا التقرير كانت ٧٩ لائحة اتهام قد صدرت، تضمنت لوائح اتهام تتصل بعشر حالات ذات أولوية. ووجهت اتهامات إلى قرابة ٣٦٧ شخصاً كان ٣٠٨ منهم يُشتبه في ارتكابهم جرائم ضد الإنسانية، من بينها القتل والاعتداءات الجنسية والتعذيب وأفعال لا إنسانية والاضطهاد والترحيل والسجن غير القانوني. وفي تموز/يوليه ٢٠٠٣، أصدر نائب المدعي العام لائحة مالياً لاتهام ٥٧ شخصاً بجرائم ضد الإنسانية، من بينها القتل والتعذيب والاضطهاد. وتتعلق لائحة الاتهام هذه بمهاجمة الجيش الإندونيسي الوطني وقوات الميليشيا لمركز الشرطة في مالياً، مما أدى إلى مقتل ما لا يقل عن ١٣ شخصاً؛ وملاحقة ١٣ شخصاً آخرين كانوا قد هربوا من الهجوم، وقتلهم في اليوم التالي. ومن بين الأشخاص المتهمين في لائحة الاتهام هذه أفراد من الجيش الإندونيسي الوطني والشرطة الإندونيسية ومجموعات الميليشيا.

٤٦ - وأذات الأفرقة الخاصة المعنية بالجرائم الخطيرة في المحكمة المحلية لمقاطعة ديلي، المؤلفة من قضاة دوليين وتيموريين، ٣٨ شخصاً من المتهمين. وهناك أكثر من ٥٠ شخصاً متهماً ينتظرون المحاكمة في تيمور - ليشتي أو تجرى محاكمتهم حالياً. وقد استؤنف لدى محكمة الاستئناف، عدد من القرارات غير النهائية والنهائية، وإن كان ٥ استئنافات يعود تاريخها إلى عام ٢٠٠١-٤ منها مقدمة من ممثل الادعاء وواحد مقدم من الدفاع - لا تزال معلقة.

٤٧ - وزادت وتيرة عمليات المقاضاة مع توافر موارد بشرية إضافية. وكان لتوظيف ٣ قضاة دوليين آخرين في الأفرقة الخاصة منذ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ أثر إيجابي أيضاً. وعلى الرغم من إصدار لوائح اتهام تتعلق بكل حالة من الحالات العشر ذات الأولوية، فإن جلسات الاستماع المتعلقة بجميع القضايا قد لا تُعقد قبل ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٤. وفضلاً عن ذلك، من المقدر أن ما يصل إلى نصف جميع حالات القتل المرتكبة في عام ١٩٩٩ لن يكون قد تم التحقيق فيها حتى ذلك التاريخ. وفضلاً عن ذلك، تملك السلطات القضائية التيمورية سلطة قضائية شاملة فيما يتعلق بجرائم خطيرة محددة. وتوجد بحوزة وحدة الجرائم الخطيرة مستندات هامة حصلت عليها بعد قيام شرطة الأمم المتحدة بالتحقيق في العديد من أبشع الجرائم التي حدثت قبل عام ١٩٩٩.

٤٨ - وفي الوقت الحاضر، تقدر وحدة الجرائم الخطيرة أن ٢٨٠ شخصاً من بين الـ ٣٦٧ شخصاً الذين صدرت ضدهم لائحة اتهام موجودون في إندونيسيا فيما يُعتقد. ولم يصدق البرلمان الإندونيسي مطلقاً على مذكرة التفاهم بين إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية وحكومة إندونيسيا بشأن التعاون في المسائل القانونية والقضائية والمتصلة بحقوق الإنسان، التي كانت قد وقعت في نيسان/أبريل ٢٠٠٠. وفي عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١، أرسلت وحدة الجرائم الخطيرة طلبات إلى النائب العام الإندونيسي للحصول على مستندات أوامر إلقاء القبض، ولتنفيذ تلك الأوامر. وبالنظر إلى عدم تنفيذ أحكام هذه المذكرة، فقد أرسلت الطلبات استناداً إلى مبدأ المعاملة بالمثل، وعرضت حكومة تيمور - ليشتي أن تسلم إلى إندونيسيا الأشخاص الذين صدرت لائحة اتهام ضدهم في إندونيسيا. ومع ذلك، لم تقدم حكومة إندونيسيا المستندات حتى يومنا هذا، كما أنها لم تنفذ أوامر إلقاء القبض، ولم تيسر إجراء مقابلات مع الشهود. وتم الحصول على إخطارات حمراء تصدرها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) فيما يتعلق بأكثر من ٤٠ أمراً من أوامر إلقاء القبض أصدرتها الأفرقة الخاصة وأحالتها إلى منظمة الإنتربول.

٤٩ - وذكر المفوض السامي لحقوق الإنسان، في تقريره المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها التاسعة والخمسين (E/CN.4/2003/37)، بقرار مجلس الأمن ١٤١٠ (٢٠٠٢) الذي تشدد الفقرة ١٢ منه على الأهمية الحاسمة للتعاون بين حكومتي إندونيسيا وتيمور - ليشتي، فضلاً عن التعاون مع بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية، عن طريق ضمان تقديم المسؤولين عن الجرائم الخطيرة التي ارتكبت في عام ١٩٩٩ إلى القضاء. وأعرب المفوض السامي عن قلقه إزاء النقائص الظاهرة في هذه العملية، وحث جميع الأطراف على ضمان تنفيذ القرار روحاً ومضموناً تنفيذاً كاملاً (المرجع نفسه، الفقرة ٧٣).

### جيم - المحكمة المخصصة لحقوق الإنسان

٥٠ - أحرز تقدم ضئيل في إندونيسيا منذ التقرير الذي أعده المفوض السامي في عام ٢٠٠٣. فقد انتهت في عام ٢٠٠٣ على مستوى محكمة الدرجة الأولى محاكمة ١٨ رجلاً كانت المحكمة الإندونيسية المخصصة لحقوق الإنسان قد أصدرت لائحة اتهام ضدهم وبرئت ساحة ١٢ رجلاً منهم. وظل الرجال الستة المدانون أحراراً بانتظار الاستئناف. وأيدت المحكمة العليا إدانة يوريكو غوتيرس وأبيليو أوسوريو سوريس وهما الآن يمثلان أمام المحكمة العليا. واستؤنفت الإدانات الأربع الأخرى أمام المحكمة العليا ولكن لم تصدر فيما يبدو أحكام بشأنها حتى الآن. وفي آب/أغسطس ٢٠٠٣ أُدين الضابط الذي يشغل أعلى رتبة بين من يواجهون المحاكمة، وهو القائد العسكري الإقليمي السابق، اللواء آدم داميري، وحُكم عليه بالسجن لمدة ٣ سنوات لارتكابه جرائم ضد البشرية وذلك لأنه لم يمنع القوات التي كانت تحت قيادته وتحت سيطرته الفعلية من ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. وكانت إدانة السيد داميري مفاجأة لأن وكلاء النيابة أوصوا بإطلاق سراحه. وكان الحكم الذي صدر بشأن السيد داميري، مثل الأحكام الأخرى التي صدرت على الأشخاص الآخرين الذين أُدينوا، بعيداً عن الحد الأدنى

القانوني للعقوبة على تلك الجريمة وهو ١٠ سنوات. ولم تُعد لوائح اتهام أخرى، وليست هناك دلائل على أن لوائح اتهام أخرى ستصدر مستقبلاً.

٥١ - ويعيد المفوض السامي التأكيد، مع القلق البالغ، على عدد العيوب الخطيرة في الإجراءات القضائية التي حددها مراقبو الأمم المتحدة الذين تابعوا معظم جلسات المحاكمة. وتشمل هذه العيوب اختصاص المحكمة المحدود جغرافياً وزمنياً، وعدم وجود وكلاء نيابة وقضاة متمرسين، وجوِّ التخويف، والعداء أحياناً، في قاعة المحكمة، والمعاملة العدائية التي يعامل بها بعض القضاة ووكلاء النيابة ومحامي الدفاع الشهود التيموريين، والأحكام المخففة المفروضة التي لا تتناسب تناسباً معقولاً مع خطورة الجرائم المرتكبة. وكانت أهم المجالات الباعثة على القلق التي حددها المراقبون هي:

(أ) عدم كفاية تحقيقات مكتب النائب العام في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي وقعت في تيمور، بما في ذلك القرار الذي اتخذته المكتب بعدم استخدام الأدلة المتوافرة؛

(ب) مواطن الضعف في لوائح الاتهام نفسها، وهي كون معظم المدعى عليهم غير متهمين بارتكاب أو قيادة ارتكاب ضد البشرية، بل أتهموا بدلاً من ذلك بالتواطؤ في جرائم ارتكبتها أو دبرها أشخاص آخرون، أو على أساس نظرية المسؤولية القيادية التي لا تتماشى والمعايير الدولية. كما أن لوائح الاتهام كانت مكتوبة بطريقة سيئة وكانت مرافعة ممثل الإدعاء ضعيفة دائماً، ولذلك، لم يكن من الغريب أن يُفرج عن هذا العدد الكبير من المتهمين؛

(ج) فشل الإدعاء في أن يدلل في لوائح الاتهام على وجود نمط منهجي أو واسع الانتشار وعلى وجود جهود منسقة من جانب قوات الأمن أو الإدارة المدنية لارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. وقد قوّض ذلك تقويضاً خطيراً الجهود المبذولة للمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان التي حدثت في تيمور - ليشتي خلال عام ١٩٩٩ ونزاهة ومصداقية المحاكمة؛

(د) توجيه لائحة اتهام لـ ١٨ شخصاً فقط بينما تشير الأدلة المتاحة إلى عدة أفراد آخرين من المحتمل أن يكونوا مسؤولين عن جرائم خطيرة ومع ذلك، لم توجه إليهم حتى الآن اتهامات رسمية في إندونيسيا؛

(هـ) عدم وجود أي دلائل على متابعة هذه المحاكمات وكذلك على توجيه اتهامات رسمية إلى أفراد آخرين من المحتمل أن يكونوا مسؤولين عن جرائم جسيمة.

## رابعاً - حماية المرأة والطفل والفئات المستضعفة الأخرى

### ألف - المرأة

٥٢ - لا يزال العنف النفسي والجسدي الذي يُمارس ضد المرأة والطفلة مشكلة اجتماعية خطيرة ومتغلغلة الجذور في تيمور - ليشتي. فالعنف المتري والاعتصاب ومحاولات الاعتصاب والاعتداء الجنسي هي جرائم شائعة في جميع أنحاء البلد، وهي جرائم تؤثر على الحياة اليومية للعديد من النساء. وقد قامت وحدة الأشخاص المستضعفين التابعة للشرطة الوطنية لتيمور - ليشتي، مؤخراً بجمع إحصاءات عن الحالات التي أُبلغت بها، التي تشير، وإن لم تكن كاملة، إلى أن الغالبية العظمى للحالات المبلغ عنها لتلك الوحدة هي حالات تتعلق بالعنف المتري.

٥٣ - وفكرة "ملكية" الزوج - المطلوب منه أن يدفع ثمن العروس - لزوجته، وهي فكرة متصورة، تترك المرأة عرضة للعنف المتري. وكما هو الحال في العديد من المجتمعات، يُتوقع من المرأة أن تخدم زوجها، وغالباً ما يحدث العنف المتري لأن الزوج يشعر بأن زوجته لا تلي على النحو الكافي احتياجاته أو احتياجات الأسرة. وفضلاً عن ذلك، تتلقى المرأة في هذه الحالات مساندة قليلة من أسرهما التي تشعر، ولا سيما في حالة احتمال حدوث انفصال، بأنهما قد تضطر إلى رد ثمن العروس، وتشعر بالوصمة الاجتماعية لفشل زواج في الأسرة والعبء المالي لعودة الإبنة إلى بيت والديها. وغالباً ما تحسم مسألة العنف المتري من خلال القانون التقليدي أو الوساطة بين أسرتي العروس والعريس. وتُستخدم هذه الطريقة أيضاً كثيراً من جانب ضباط الشرطة الوطنية لتيمور - ليشتي ووكلاء النيابة. وكمثال على ذلك، لوحظ في مقاطعة من المقاطعات أنه في الفترة بين ٦ حزيران/يونيه و٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٣، ومن بين ٢٤ حالة جنائية أُبلغ عنها إلى وحدة الأشخاص المستضعفين - وهي تتضمن ٢١ بلاغاً عن العنف المتري وبلاغاً واحداً عن إساءة معاملة طفل وبلاغين عن اعتداء جنسي - لم تحدث أي إحالة للملفات التحقيق إلى وكيل النيابة من أجل المقاضاة. فقد حدثت وساطة في جميع هذه الحالات إما من قبل الشرطة في مركز الشرطة أو أعيدت تلك الملفات إلى النظام القضائي التقليدي، بما في ذلك قيام الشرطة بإصدار رسائل إنذار إلى الشخص المشتبه فيه، مدعية، أنها تفعل ذلك وفقاً لرغبة الضحية، بما في ذلك حالات الاعتداء المتري الأخطر الذي يشمل اعتداءً جنسياً. وفضلاً عن ذلك، لا يزال العلاج الطبي للنساء ضحايا العنف الجنسي غير كافٍ، حيث لا يوجد إلا مرفق وطني واحد يقدم الفحص الطبي المناسب لضحايا الاعتصاب من قبل أطباء متدربين، على الرغم من المحاولات الأخيرة التي بذلتها وحدة الأشخاص المستضعفين لتحسين هذه الحالة.

٥٤ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، عُرض على مجلس وزراء تيمور - ليشتي مشروع تشريع عن العنف المتري. وكان هذا المشروع تنويجاً لمشاورات أجرتها المقاطعات وشاركت فيها بنشاط وحدة حقوق الإنسان. ومن المأمول أن يسهم هذا التشريع عند إصداره في خفض معدل العنف المتري ضد المرأة.

٥٥ - وثمة مشكلة خطيرة تواجه تيمور - ليشتي هي معدل الخصوبة العالي لدى المرأة، التي يقدر، وفقاً لعينة من دراسة أجراها صندوق الأمم المتحدة للسكان، بما يبلغ ٧,٥ أطفال لكل امرأة. وهذا الرقم هو أحد أعلى الأرقام في العالم، مما يهدد الصحة الإنجابية للمرأة ويهدد رعاية الطفل نتيجة لذلك. فمعدل استخدام وسائل منع الحمل منخفض للغاية، وقامت الحكومة مؤخراً بإعداد مشروع ورقة سياسة عن تنظيم الأسرة. وقدمت وحدة حقوق الإنسان أثناء التشاور بشأن مشروع السياسة مدخلاً عن الحقوق الإنجابية للمرأة وتوعية المرأة بالخيارات المستنيرة.

٥٦ - وأصبح الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال مدعاة للقلق في تيمور - ليشتي. فموقع تيمور - ليشتي في جنوب شرق آسيا، حيث معدلات الاتجار عالية، وكون قوة الشرطة فيها ناشئة، وافتقارها إلى إجراءات فعالة للهجرة، ووجود أعداد كبيرة من قوات حفظ السلام الدولية وغيرها من المغتربين فيها، هي أمور جعلت من تيمور - ليشتي هدفاً لعمليات الاتجار بالبشر. وعلى الرغم من تحقيق بعض التقدم من خلال إنشاء فريق عامل معني بالاتجار بالبشر ترأسه وزارة الشؤون الخارجية، فلا يزال يلزم عمل الكثير للحيلولة دون ترسيخ الاتجار بالبشر في تيمور - ليشتي. ويبدو أن بعض الإدارات والأجهزة الحكومية لا تفهم على النحو الواجب الطبيعة الخطيرة للاتجار بالبشر وأثره المحتمل من حيث إنه يشجع على الفساد وينطوي على تهديدات أمن الدولة. فالحالات المشتبه فيها لم تعالج وفقاً لإجراءات الشرطة أو القانون. وحتى يومنا هذا، كان الأشخاص الذين تم إلقاء القبض عليهم - والذين تم ترحيلهم على وجه السرعة في الغالب - هم في معظمهم من النساء اللائي يدعى أنهن يعملن كبغايا، على الرغم من أن العمل كبغي ليس جريمة جنائية في تيمور - ليشتي. ومع ذلك، فإن استغلال أشخاص آخرين من خلال الاتجار و/أو البغاء، هو جريمة جنائية صريحة، لكن تحقيقات الشرطة والإدعاء في هذه الحالات استهدفت، فيما يبدو، المرأة ظلماً، لا الأشخاص المسؤولين عن تنظيم البغاء والاتجار.

### باء - الأطفال

٥٧ - يتعرض العديد من الأطفال، بصورة منتظمة، للضرب، الذي يتجاوز التدابير التأديبية المقبولة، وذلك من قبل أفراد الأسرة والمعلمين. وعلى الرغم من عدم وجود بيانات دقيقة عن عدد حالات الإساءة في المدارس، فإن المعاقبة الجسدية للأطفال في المدارس كشكل من أشكال التأديب غالباً ما يتخذ شكل الاعتداء الجسدي والنفسي والعاطفي هي ممارسة كثيراً ما يُبلغ عنها. وتعمل وحدة حقوق الإنسان مع دائرة التعليم على بث الوعي من خلال تنظيم حلقات عمل وحلقات تدريب موجهة إلى المعلمين والمعلمات ومديري ومديرات المدارس والآباء والأمهات والقواعد الشعبية. وأثيرت مسألة الاعتداء الجنسي على الطفلة، أيضاً كمسألة مثيرة لقلق بالغ بالنسبة للحكومة. وتقوم الحكومة، بمساعدة من منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، حالياً بإنشاء شبكات لحماية الطفل في جميع أنحاء البلد لتكون بمثابة الخط الأول لحماية الأطفال المعرضين للعنف. وفضلاً عن ذلك، فإن مشروع التشريع المتعلق بالعنف المتري يغطي أيضاً العنف المتري ضد الأطفال.

٥٨ - وفيما يتعلق بالأطفال المشتبه فيهم في إطار نظام القضاء الجنائي، فإن تيمور - ليشتي لم تنشئ، حتى الآن نظاماً متخصصاً لقضاء الأحداث. ومع أن قانون الإجراءات الجنائية يتضمن بعض الأحكام المتصلة بالأطفال المشتبه فيهم، فإن الأحكام التي تتطلب من الشرطة إجراء استجواب الأطفال المشتبه فيهم بحضور والديهم/الأوصياء عليهم ومحامي للدفاع، وعدم اللجوء إلى احتجازهم إلا كتدبير يُلجأ إليه كملاذ أخير، هي أحكام تُتجاهل في حالات كثيرة. ويواجه الأطفال المشتبه فيهم أمام المحاكم العديد من المشاكل التي يواجهها البالغون، من بينها الاحتجاز لمدة مطولة وغير المشروع والتعسفي وعدم كفاية الدفاع. ولا يوجد في العاصمة مرفق خاص لاحتجاز الأطفال المجرمين، فهم يُحتجزون أو يُسجنون في مبان منفصلة في السجن الرئيسي للبالغين، ولا توجد برامج بديلة لهم.

٥٩ - وأثار البرلمان والمؤسسات غير الحكومية المعنية بحقوق المرأة في اجتماع عقدته رئيسات الأحزاب السياسية النسائية وممثلات المنظمات النسائية مع الوفد الذي أرسله صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في تموز/يوليه ٢٠٠٣ مسألة الأطفال الذين ولدوا من أمهات تيموريات وآباء من حفظة السلام الدوليين الذين تخلوا عن أولئك الأطفال. وأُبلغ عن بعض هذه الحالات المتعلقة بأطفال وُلدوا من آباء من حفظة السلام الدوليين، من بينهم موظفون مدنيون، وتخلوا عن أبنائهم، لكن مدى هذه المشكلة غير معروف. وحث المتحدثات المجتمع الدولي على المساعدة في إجراء مسح لتحديد عدد الأطفال الذين ولدوا نتيجة علاقات جنسية بين نساء تيموريات ورجال من حفظة السلام الدوليين. ونظمت وحدة حقوق الإنسان، بالتعاون مع المستشارية المعنية بنوع الجنس للممثل الخاص للأمين العام لبعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية، دورات تدريبية لحفظة السلام الدوليين تناولت الحساسية الثقافية وحقوق أفراد قوات حفظ السلام ومسؤولياتهم إزاء الطفل والمرأة.

### جيم - اللاجئون والمهاجرون غير الشرعيين

٦٠ - انخفض إلى درجة كبيرة هذه السنة عدد حوادث الاعتداء على العائدين بالمقارنة بالسنوات السابقة - وربما يعود ذلك إلى قلة عدد الأفراد العائدين. ومع ذلك، فقد واجه العائدون، ولا سيما الذين عادوا من تلقاء أنفسهم، مشكلة أخرى، وهي تعرضهم لتهديد ترحيلهم إلى تيمور الغربية لأنهم عادوا "بصورة غير قانونية" إلى تيمور - ليشتي. وأدت حالة البلبله بشأن إجراءات الهجرة إلى إبلاغ قوات الشرطة عن بعض التيموريين الشرقيين الذين عادوا إلى تيمور - ليشتي من تلقاء أنفسهم، مما أدى إلى ترحيلهم إلى تيمور الغربية، بأمر من مكتب المدعي العام فيما يبدو.

### دال - اللاجئون من تيمور الشرقية في تيمور الغربية

٦١ - بقي حتى الآن قرابة ٢٨ ٠٠٠ لاجئ من تيمور الشرقية في إندونيسيا، حسب أرقام مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين. وعاد عدد قليل من أولئك اللاجئين إلى تيمور - ليشتي خلال عام ٢٠٠٣، حيث أبلغت المنظمة الدولية للهجرة عن عودة ما لا يزيد على ٤١٩ شخصاً، حتى منتصف تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. وفي

تموز/يوليه ٢٠٠٣، وافقت السلطات الإندونيسية، بالتشاور مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على تقديم حلول دائمة للاجئين الذين بقوا في تيمور الغربية. وهذا معناه التسليم بأن غالبية اللاجئين البالغ عددهم ٢٨ ٠٠٠ لاجئ ستختار البقاء في تيمور الغربية. وتُبدل جهود لبناء مستوطنات جديدة في تيمور الغربية وتقديم خدمات أفضل إلى كل من اللاجئين السابقين والمجتمعات المضيفة. وقدمت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الدعم إلى هذه الجهود من خلال عدد من المشاريع التي تشمل الإشراف على بناء ٨٥٠ وحدة سكنية في تيمور الغربية، وهو مشروع ممول من الاتحاد الأوروبي وتنفذه حكومة إندونيسيا. وفي أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، أعادت السلطات الإندونيسية تسجيل جميع أبناء تيمور الشرقية المتواجدين في إندونيسيا، وأتاحت لكل تيموري شرقي خيار إعادة تسجيله رسمياً كمواطن إندونيسي. وستتاح للأشخاص الذين فاتهم الموعد النهائي فرصة أخرى لإعادة تقديم طلب للحصول على الجنسية الإندونيسية. ولا تزال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين منهمكة في هذه العملية لضمان إيجاد حلول دائمة للاجئين وتجنب احتمال ظهور حالات انعدام الجنسية.

٦٢- وقد أعلنت حكومة إندونيسيا في عهد أقرب أئمة ستستأنف دفع منحة إعادة التوطين إلى الأسر التي تعود إلى تيمور - ليشتي. ومن المتوقع أن تُدفع إلى كل أسرة منحة قدرها ٢,٥ مليون روبية، أي بزيادة قدرها مليون روبية بالمقارنة بالسنة الماضية. ومن المتوقع أن يترتب على ذلك حدوث زيادة كبيرة في أعداد العائدين.

#### هاء - أطفال تيمور المفقولين عن أسرهم

٦٣- تُقدّر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن عدداً يتراوح بين ١ ٢٠٠ و ٢ ٠٠٠ طفل كانوا مفصولين عن أسرهم في عام ١٩٩٩ وأنهم أودعوا في دور الأيتام أو لدى أوصياء إندونيسيين في مختلف أنحاء الأرخبيل الإندونيسي أثناء عمليات الترحيل القسري التي حدثت في أيلول/سبتمبر ١٩٩٩. وتُقدّر المفوضية أنه حتى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ كان هناك قرابة ٥٨٤ طفلاً من تيمور الشرقية ظلوا مفصولين عن والديهم إما في تيمور - ليشتي أو في إندونيسيا، منهم ٢٥٣ طفلاً في تيمور الغربية، و ١٩٤ طفلاً في أنحاء أخرى من إندونيسيا، و ٩٦ طفلاً في تيمور - ليشتي (يتواجد والداهم في تيمور الغربية) و ٤١ طفلاً تُجهل أماكن وجودهم. وفي السنة الماضية، ساعد التعاون بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشعبة الخدمات الاجتماعية التابعة لحكومة تيمور - ليشتي على نجاح عملية إعادة جميع الأطفال التيموريين من إندونيسيا.

٦٤- ولا تزال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تواجه صعوبات في محاولة إعادة الأطفال إلى تيمور - ليشتي. وفيما يتعلق بـ ٢٥٣ حالة في تيمور الغربية، لم يقرر حتى الآن الأوصياء على أولئك الأطفال العودة إلى تيمور - ليشتي وذلك إما لأنهم يعملون في تيمور الغربية أو لاحتمال أنهم كانوا متورطين في أنشطة الميليشيا. ولا يستطيع الأطفال الذين يعيشون مع أولئك الأشخاص الاتصال بوالديهم بسهولة. وتقدم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

المساعدة من خلال العمل على استعادة اتصال الأطفال بأسرهم، ونظمت لهذا الغرض ٩ اجتماعات حدودية وأجرت ٦ زيارات استطلاعية خلال عام ٢٠٠٣. وتم إيجاد حلول لـ ٧٠ حالة أثناء هذه اللقاءات.

٦٥- ويرفض بعض الأوصياء على أولئك الأطفال التحلي عنهم، وذلك أحياناً لأنهم أقاموا علاقة وثيقة معهم ولكن أيضاً لأن الطفل ربما يكون قد أصبح مصدراً لليد العاملة بالنسبة للأسرة.

٦٦- وحاولت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أيضاً الحصول على معلومات عن أطفال تيمور الشرقية الذين نُقلوا إلى جزر أخرى في إندونيسيا. وقد تولت منظمة ياياسان هاتي التي أنشأها أوكتافيو سوريس وهو ناشط مؤيد للاستقلال، رعاية ٢٠٠ طفل بعد أن أخرجتهم من مخيمات اللاجئين. وواجه الآباء والأمهات، الذين عادوا فيما بعد إلى تيمور - ليشتي والتمسوا المساعدة من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للاتصال بأطفالهم وإعادة تم، رفضاً تاماً من جانب منظمة ياياسان هاتي للتعاون معهم. وبدعم من حكومة إندونيسيا، تمكنت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من إعادة طفلين من أولئك الأطفال في عام ٢٠٠٣. ومنذ ذلك الحين، تحسنت الاتصالات مع منظمة ياياسان هاتي، وزار موظفو مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ٧٠ طفلاً في وسط جزيرة جاوة في آب/أغسطس ٢٠٠٣، وإن كان لم يسمح لهم دائماً بأن يتحدثوا مباشرة مع الأطفال. وقد وُجّهت مشاكل أيضاً مع منظمات نقلت أطفال تيمورين شرقيين إلى غرب جزيرة جاوة وإلى سولاوسي أثناء أزمة عام ١٩٩٩. وفي حالة واحدة حدثت مظاهرة بعد إعادة طفلين، وقد اتُهمت المفوضية بأنها اختطفت الطفلين أثناءها.

٦٧- وفي عام ٢٠٠٣، أرسلت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان واليونيسيف رسالة مشتركة إلى حكومتَي إندونيسيا وتيمور - ليشتي لتسليط الضوء على مخنة الأطفال التيموريين المفصولين عن أسرهم، وحثنا جميع الأطراف المعنية على إيجاد حل عملي على وجه الاستعجال للحالات المعلقة.

## خامساً - خطط التعاون التقني لعام ٢٠٠٤

٦٨- سيواصل مشروع التعاون التقني بين مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ووحدة حقوق الإنسان عمله في عام ٢٠٠٤ وسيركز على:

(أ) تقديم المساعدة التقنية إلى عملية تصديق تيمور - ليشتي على معاهدات حقوق الإنسان، وتنفيذ التزاماتها بموجب هذه المعاهدات، والإبلاغ عنها، وتقديم الدعم إلى المجتمع المدني؛

(ب) تقديم المساعدة التقنية إلى لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة، ولا سيما بشأن العدالة الانتقالية، وإنجاز برنامج بحثي تاريخي وتوحيد النتائج التي تتوصل إليها لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة؛

(ج) تعزيز قدرة نظام القضاء فيما يتعلق بحقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال تقديم التدريب والمواد في مجال حقوق الإنسان إلى المسؤولين القضائيين وموظفي إنفاذ القانون؛

(د) تعزيز قدرة موظفي إنفاذ القانون فيما يتعلق بحقوق الإنسان من خلال دمج حقوق الإنسان في مناهج قوات الشرطة، وتقديم التدريب والمواد في مجال حقوق الإنسان، وضمان إنشاء آلية للإشراف على قوات الشرطة؛

(هـ) تقديم الدعم إلى المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، (*Provedor de Direitos Humanos e Justica*)، بما في ذلك تدريب الموظفين وشراء المواد وترجمتها واستنساخها؛

(و) تعزيز خبرات المجتمع المدني الفنية في مجال حقوق الإنسان من خلال شراء المواد التثقيفية والترويجية بشأن حقوق الإنسان وترجمتها واستنساخها ونشرها وتقديم التدريب في مجال الدعوة إلى حقوق الإنسان، وتقديم المنح إلى الناشطين في مجال حقوق الإنسان من الأعضاء في المنظمات غير الحكومية على الصعيد الإقليمي.

٦٩- وبما أن ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية تقترب من نهايتها، تجري مناقشة نوع وجود الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان الواجب استمراره في تيمور - ليشتي. ومهما كان القرار الذي سيتخذ بهذا الشأن، فسيلزم تمويل لضمان انتقال تيمور - ليشتي بسلاسة إلى مرحلة ما بعد بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية ولكي تتمكن الحكومة من زيادة قدرتها على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

## سادساً - التوصيات

٧٠- يهنئ المفوض السامي لحقوق الإنسان شعب وحكومة تيمور - ليشتي تهنئة حارة على الانضمام إلى الصكوك الدولية الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان. ويسر المفوض السامي أن يلاحظ الخطوات المتخذة للشروع في عملية فعالة للإبلاغ عن تنفيذ المعاهدات. ويود المفوض السامي أن يذكر هنا بأهمية التصدي للشغرات الموجودة في التشريعات الحالية أو المقبلة لضمان مطابقتها للمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت إليها الحكومة بهذه السرعة.

٧١- ويرحب المفوض السامي بالخطوات الرامية إلى إنشاء مؤسسة "*Provedor de Direitos Humanos e Justica*"، التي سيكون دورها جوهرياً لحماية وتعزيز حقوق الإنسان بفعالية في تيمور - ليشتي. وفضلاً عن ذلك، يوصي المفوض السامي بأن تُسند إلى هذه المؤسسة مهمة معالجة الشكاوى المقدمة ضد مؤسسات الدولة، بما في ذلك قوات الشرطة، وبتوفير موارد كافية لها على أساس طويل الأجل. ويود المفوض السامي أن يذكر بأن الدعم الدولي سيكون ذا أهمية فائقة، ولا سيما أثناء المراحل الأولى لتشغيل هذه المؤسسة.

٧٢- ويهني المفوض السامي لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة على التقدم المنتظم الذي تحرز في عملها. فدور هذه اللجنة في تفهم الماضي وتسجيله والاعتراف به له أهمية حاسمة بالنسبة لديمقراطية تيمور - ليشتي الجديدة. ويعرب المفوض السامي عن امتنانه للمجتمع الدولي على ما قدمه من دعم سخي إلى هذه اللجنة حتى الآن ويطلب إليه أن يظل ناشطاً وملتزماً بتمويل عمليات اللجنة بأكملها حتى تقدم اللجنة تقريرها النهائي وتوصياتها النهائية. كما يهني المفوض السامي حكومة تيمور - ليشتي التي قدمت دعماً غاية في الأهمية أثناء هذه العملية ويشجعها على مواصلة تقديم الدعم والمتابعة للأعمال التي تقوم بها اللجنة.

٧٣- ويلاحظ المفوض السامي مع القلق الضعف المستمر الذي يعاني منه نظام القضاء في تيمور - ليشتي. ويُسلم المفوض السامي بأوجه التعقيد التي ينطوي عليها إنشاء نظام قضائي جديد تماماً في دولة جديدة، لكنه يود، رغم ذلك، أن يكرر الإعراب عن الحاجة إلى إيلاء اهتمام على سبيل الأولوية لأمر معينة. فهناك حاجة ملحة إلى ضمان أن تحترم جميع السلطات الإجراءات القانونية المتعلقة بالاحتجاز رهناً المحاکمة والإفراج المشروط. كما يرى المفوض السامي أن هناك حاجة إلى وضع إطار قانوني لقوات الشرطة ووكلاء النيابة والقضاة وزعماء المجتمعات المحلية، يوضح الأمور التي ينبغي إحالتها إلى عملية القضاء الجنائي الرسمية والأمور التي قد يكون من الأفضل معالجتها من خلال نظام القضاء التقليدي. ويلزم اتخاذ تدابير لضمان التشغيل السليم للمجلس الأعلى لهيئة القضاة والمحاکم المحلية. وينبغي من باب الأولوية وضع نظم لإدارة القضايا. وينبغي إنفاذ مدونات سلوك المحامين والموظفين القانونيين وتقديم التدريب بشأنها. كما يتطلب الأمر تعزيز الجهود الرامية إلى زيادة الوعي العام بنظام القضاء الجنائي الرسمي وبحقوق كل من المشتبه فيهم والضحايا ضمن ذلك النظام. وأخيراً، يود المفوض السامي أن يحث على اتخاذ تدابير لضمان إيلاء اهتمام خاص للأشخاص المستضعفين الذين يمثلون أمام المحاكم.

٧٤- إن سيادة القانون تعزز احترام حقوق الإنسان والتقدير بها. ويحث المفوض السامي المجتمع الدولي على مواصلة الاشتراك مع حكومة تيمور - ليشتي في جهودها لبناء نظام فعال ومتين لإدارة القضاء يعزز احترام سيادة القانون.

٧٥- وأما الفساد فهو، إذا أُفسح له المجال لينمو، قد يهدد نفس بقاء أمة ملتزمة بالقانون ويؤدي إلى انتهاكات لحقوق الإنسان. ويلاحظ المفوض السامي، مع التقدير، التزام قادة وحكومة تيمور - ليشتي بمكافحة الفساد ويحث المجتمع الدولي على مواصلة دعم هذه الجهود الوطنية.

٧٦- ولا يزال المفوض السامي يشعر بالقلق إزاء التقارير التي تلقي الضوء على مشاكل خطيرة تتعلق بحفظ الأمن والشرطة في تيمور - ليشتي. ويطلب المفوض السامي إلى المجتمع الدولي أن يستمر في تقديم الدعم الشامل إلى الشرطة لضمان تشكيل إدارة شرطة ذات مصداقية وتراعي أصول المهنة وخاضعة للمساءلة ونزهاء، تكون قادرة على مناصرة القانون طبقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ولهذا الغرض، يحث المفوض السامي على إنشاء آلية رشيدة للإشراف على قوات الشرطة تعزيزاً لمراعاة أصول المهنة من جانب موظفي

الشرطة وتعزيزاً لثقة الناس في الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون. ويشجع المفوض السامي بشدة حكومة تيمور - ليشتي على أن تدمج في القانون التأسيسي للشرطة أحكاماً تعزز الشفافية والمساءلة وتشمل جميع أفراد قوات الشرطة. وينبغي أن تتضمن هذه الأحكام: نظاماً للتوظيف والترقية يقوم على الجدارة؛ وتعيين كبار أفراد الشرطة لفترة محددة وإتباع إجراء واضح وموضوعي وشفاف لتعيينهم وفصلهم؛ وآليات معززة لمعالجة المظالم أو الشكاوى التي يقدمها الجمهور.

٧٧- وفيما يتعلق بنظام السجون، يلاحظ المفوض السامي التزام الحكومة المستمر بتدريب موظفي السجون. ومع ذلك، يوصي المفوض السامي بإنشاء هيئة إشرافية بصورة عاجلة.

٧٨- ولا يزال المفوض السامي يشعر بالانزعاج إزاء مشاكل الاعتداء الخطيرة على المرأة، ولا سيما العنف والاعتداء في المنزل. ويسر المفوض السامي أن يرى أن مشروع التشريع المتعلق بالعنف المنزلي أوشك أن يكتمل، ويوصي حكومة تيمور - ليشتي بمواصلة التصدي لهذه المشكلة من خلال تشريعات ومن خلال تدابير على صعيد السياسات وبرامج فعالة.

٧٩- ولا يزال المفوض السامي يشعر بالقلق لأنه رغم الخطوات التي اتخذها، وبعد مرور أكثر من ٤ سنوات على الصراع في تيمور - ليشتي، كان لا يزال حتى نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ قرابة ٥٨٤ طفلاً تيمورياً مفصولين عن أسرهم. ويدرك المفوض السامي أن عملية لم تشمل الأسرة عملية معقدة وشاقة ويشيد بعمل المجتمع الدولي لدعم جهود حكومتي تيمور - ليشتي وإندونيسيا. ويهيب المفوض السامي مرة أخرى بهاتين الحكومتين وبالجهات المانحة المعنية أن تمارس جميع الضغوط الممكنة على الأوصياء لإعادة الأطفال إلى أسرهم.

٨٠- ويذكر المفوض السامي برغبة الشعب التيموري في التماس العدل فيما يتعلق بجرائم خطيرة حدثت في عام ١٩٩٩ وما قبله. ولذلك يوصي المفوض السامي بأن تواصل حكومة تيمور - ليشتي، بدعم من المجتمع الدولي، المشاركة في العمليات القضائية الانتقالية الجارية بالفعل، بما في ذلك في إطار الملاحقة القضائية للجرائم الجسيمة ولجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة. وفضلاً عن ذلك، يذكر المفوض السامي بالأهمية الحاسمة للتعاون بين حكومتي إندونيسيا وتيمور - ليشتي مما يكفل، بين جملة أمور، محاكمة الأشخاص المسؤولين عن الجرائم الجسيمة المرتكبة في عام ١٩٩٩. ويساور المفوض السامي قلق إزاء أوجه القصور في هذه العملية ويحث بوجه الخصوص السلطات الإندونيسية على زيادة دعم هذا التعاون. كما يحث المفوض السامي المجتمع الدولي على تعزيز سبل ووسائل القيام بصورة منتظمة بمراجعة المحاكمات المخصصة التي تتعلق بحقوق الإنسان وكذلك الإجراءات المتعلقة بالجرائم الخطيرة، بغية تقييم الجهود المبذولة حتى الآن في كلا البلدين فيما يتعلق بإرساء مبدأ المساءلة على انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت في تيمور - ليشتي في عام ١٩٩٩.